ربحي ببركة هذه اللعينة **حكاية** خرج جماعة من المسلمين للجهاد فاخذهم العدو فامرهم ملكهم بالدخول في دينهم فابوا فقتلهم الا واحدا رغب فيه ثم اعرض عليه الدخول في دينهم وله من الاموال كذا فابى فاه خله بيتا ووضع عنده جارية جميلة فلم يلتفت اليها وقرأ سورة الفتح الى قوله تعالى محمد رسول الله الآية فبكت الجارية واسلمت وقالت اخرج بنا الى بلادكم مخرجا ليلا فلما طلع الفجر سمعا صهيل الخيل فقالت الجارية قد جاء الطلب في اثرنا فارجع اليهم لعلكم ان تكونوا من اصحاب فرجع فاذا هم اصحابه الذين قتلوا فقالوا نحن اصحاب الشهداء احياء عند الله ونستلحق بنا بعد اربعين يوما وذكر في زهر الكمال ان الله تعالى رزقه منها اولادا يقاتلون في سبيل الله وكان ذلك في زمن عمر رضي الله عنه والشبلي رحمه الله تعالى قال في زهر الرياض انها كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم **حكاية** قال عمرو بن العاص رضي الله عنه اذا قتل العبد في سبيل الله ذهبت روحه مع الملائكة الى دار الشهداء بعد ان تقف بين يدي الله وتسجد له فتجد ارواح الشهداء في قباب من حرير في رياض خضر عندها حور وقصور يظل الحور يسبح في انهار الجنة فاذا امسى وكزه الثور بقرنه فيزكيه فيأكلون لحمه يجدون فيه كل رايحة ويظل الثور في اثناء الجنة فاذا اصبح عداعليه الحور فوكزه بذنبه فيزكيه فيأكلون لحمه ويجدون فيه كل رايحة وذكر العلائي ان ارواحهم تركع وتسجد تحت العرش الى يوم القيامة كروح المؤمن التي اذا نام على وضوء **تطاير** في قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآية **الاولى** حكى الامام الرازي

عن

عن اهل المعاني انه لا يجوز ان يشتري الله شيئا لان المشتري انما يشتري ما لا يملك لكن ذكره هذا تلطفا في الدعاء الى طاعته وتحقيقه ان المؤمن اذا قاتل في سبيل الله فقد بذل نفسه وماله لله تعالى فيجزيه الجنة على ذلك فكانه يبيع وشراء مجازا **الثانية** سبب نزول هذه الآية ان الانصار رضي الله عنهم لما بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وكانوا سبعين رجلا قال عبد الله ابن رواحة اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال اشترط لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ولنفسي ان تمنعوني مما تمنعون منه انفسكم واموالكم فقالوا قد فعلنا ذلك فما الذا قال الجنة قالوا ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت هذه الآية قال الحسن ومجاهد وثامنهم فان قيل كيف قال تعالى ان الله اشترى من المؤمنين وما قال من الناس قيل لفظ الناس يشمل الكافر وهو كالآبق فلا يصح بيعه عند بعض العلماء فان قيل كيف اشترى الفاني بالباقي قيل اشترى منهم ما يليق بهم واعطاهم ما يليق به **الثالثة** لا يصح البيع الا من متعاقدين والحق سبحانه وتعالى لما قال هذا الكلام لم يكن البايع وهو المؤمن موجودا والمبيع وهو النفس والمال ولا الثمن وهو الجنة فالجواب ان الحاكم يجوز ان يشتري لصغير تحت حجره ويبيع له والعبد كان في القدم مصورا في علم مولاه تحت حكمه ازله وذكر بعض العلماء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان وكيلا عنهم في البيع والشراء ليلة المعراج فان قيل الكلام المتخلل بين الايجاب والقبول من العاقدين او من احدهما مبطل للعقد سيما مع طول المدة فكيف صح القبول من النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فالجواب

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)